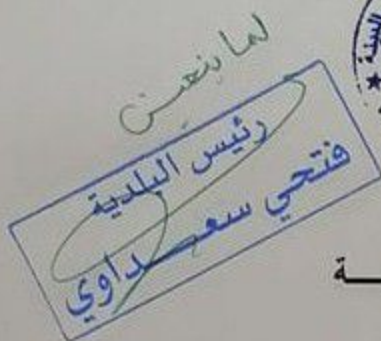


الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية و البيئة
ولاية القصرين
بلدية فريانة
عدد 2495



من المكلف بالنفاذ إلى المعلومة ببلدية فريانة
إلى
السيد : رئيس بلدية فريانة

الموضوع : حول تقرير الثلاثية الثالثة لسنة 2020 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة .

المرجع : القانون الأساسي عد 22 لسنة 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة .

و بعد ،

تطبيقا لمقتضيات القانون الأساسي عد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 و المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة و بالتحديد الفقرة الفرعية الثانية من الفقرة الثالثة من الفصل الرابع و الثلاثون (34) حول إعداد المكلف بالنفاذ تقريراً ثلاثياً يرفعه خلال خمسة عشر (15) يوما الموالية لكل ثلاثية إلى رئيس الهيكل .
نعلمكم أنه لم يرد علينا أي مطلب في الغرض يتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة خلال الثلاثية الثالثة من السنة الإدارية و المالية 2020 .
أعلمناكم بذلك و السلام

فريانة في : 05 أكتوبر 2020
المكلف بالنفاذ إلى المعلومة
نجم الدين حيزي
محلل